



أثر محددات حاكمة الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة

(دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في الأردن)

محمد أحمد صبحي "عيال عواد"
دكتوراه مصارف إسلامية، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن
البريد الإلكتروني: 6190504029@std.wise.edu.jo

أ.د. ياسر عبدالكريم الحوراني
جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن

الملخص

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر محددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، والقرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإداره (استقلالية لجنة التدقير، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنثمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، لتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، حيث تكون مجتمع الدراسة من البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، وتكونت عينة الدراسة من هيئة الرقابة الشرعية ودائرة الرقابة الشرعية والامتثال الشرعي ولجان مجلس الإداره في كل بنك، والمتمثلة في (لجنة التدقير، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الإنثمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت)، وتم توزيع استبيانات على عينة الدراسة والبالغ عددها (200) استبيان، وتم استرداد (179) استبيان، كان جميعها صالحة للتحليل الاحصائي، وتم استخدام برمجية (SPSS) لتحليل البيانات، وكانت أهم النتائج التي تم التوصل إليها، وجود أثر دال إحصائياً لمحددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإداره (استقلالية لجنة التدقير، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنثمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، وأوصت الدراسة بضرورة زيادة الافتتاحية حول تعزيز الشفافية التي تتعلق بالقرارات الشرعية، بما في ذلك نشر تقارير سنوية تفصيلية عن أنشطة هيئة الرقابة الشرعية.

الكلمات الإفتتاحية: الرقابة الشرعية، محددات حاكمة الرقابة الشرعية، استقلالية لجان مجلس الإداره، البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.



The Impact of Determinants of Sharia oversight Governance on the Independence of Board Committees

(An applied study on Islamic banks operating in Jordan)

Mohamed Ahmed Sobhi "Ayal Awad"

PhD in Islamic Banking, International Islamic Sciences University, Jordan

Email: 6190504029@std.wise.edu.jo

Prof. Dr. Yasser Abdul Karim Al-Hourani

International Islamic Sciences University, Jordan

ABSTRACT

The study aimed to identify the impact of the determinants of Sharia oversight governance, represented by (membership conditions, commitment, independence, and Sharia decisions) on the independence of board committees (independence of the audit committee, independence of the risk management committee, independence of the credit facilities committee, independence of the nominations and remuneration committee) in banks. Islamic banks operating in Jordan, and to achieve the objectives of the study, the descriptive analytical approach was used, where the study population consisted of Islamic banks operating in Jordan, and the study sample consisted of the Sharia Supervisory Board, the Sharia Supervision and Sharia Compliance Department, and the Board of Directors committees in each bank, which are (the Audit Committee, The Risk Management Committee, the Credit Facilities Committee, and the Nominations and Rewards Committee). Questionnaires were distributed to the study sample, which numbered (200), and (179) questionnaires were retrieved, all of which were valid for statistical analysis. SPSS software was used to analyze the data, and it was the most important. The results that were reached were that there was a statistically significant effect of the determinants of Sharia oversight governance, represented by (membership conditions, commitment, independence, and Sharia decisions) on the independence of the Board of Directors committees (independence of the audit committee, independence of the risk management committee, independence of the credit facilities committee, and independence of the nominations committee). and rewards) in Islamic banks operating in Jordan. The study recommended the need to increase disclosures about enhancing transparency related to Sharia decisions, including publishing detailed annual reports on the activities of the Sharia Supervisory Board.

Keyword: Sharia oversight, determinants of Sharia oversight governance, independence of board committees, Islamic banks operating in Jordan.

**1-1 المقدمة**

تعد الحاكمة أحد أبرز المبادئ الدولية المتعلقة بالقواعد والممارسات التي تنظم إدارة المنظمات (معمر، 2021)، حيث تشير الحاكمة إلى نظام شامل من الممارسات والإجراءات التي تهدف إلى إدارة فعالة للمنظمات، وتتضمن تنظيم عملياتها وضبطها، وتسعي الحاكمة أيضاً إلى تحقيق التوافق بين أهداف المنظمة الاقتصادية والاجتماعية مع مصالح المجتمع، وتنظيم العلاقات بين الإدارة وجميع الأطراف المعنية، مع متابعة وتقدير الأداء على كافة المستويات لضمان تحقيق الفوائد لجميع الأطراف المعنية (Sasaki, & Yonezawa, 2015).

ونتيجاً لتزايد الاهتمام بحاكمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتسلیط الضوء على دورها الفعال في العمليات الرقابية والإشرافية، أصبح من الضروري مراعاة العديد من الأسس والمبادئ المتعلقة بحاكمية الرقابة الشرعية. وذلك لضمان إجراء المعاملات المصرفية بشكل صحيح ومتواافق مع مقتضيات الشريعة الإسلامية، مع الاعتماد على دليل ملموس يؤكد على ضرورة الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في ممارسة الأنشطة والممارسات المصرفية (الرشيدى، 2020).

ولعل من أبرز هذه المركبات هو وجود هيئة رقابة شرعية تتكون من متخصصين في الفقه الإسلامي، وتعهد إليها مهام متابعة ومراجعة الأعمال المصرفية بهدف ضمان توافق المعاملات مع الشريعة وخلوها من المحظورات الشرعية (العازمي وأخرون، 2020) حيث أن قرارات الهيئة وتوجهاتها تعكس الالتزام بشرعية المعاملات والمنتجات والخدمات المالية، وتعد بمثابة خط الدفاع الأول عن أصحاب المصالح لضمان الامتثال لأحكام الشريعة بأفضل شكل ممكن (معمر وصلحة، 2021).

يمثل مجلس الإدارة إحدى الآليات الرئيسية للاحكمية المؤسسية في كافة المنظمات، حيث يتحمل المسؤولية الأولى عن تنفيذ وتطبيق قواعد ومبادئ وممارسات الحاكمة، بصفته السلطة العليا المكلفة بـ متابعة سير العمل، توجيهه، الإشراف عليه، ومراقبة مدى تواقه مع الخطط والأهداف المحددة، لضمان تحقيق النتائج المطلوبة. ولضمان فعالية وكفاءة أداء المجلس، قامت التشريعات المتعلقة بالمؤسسات المالية بإنشاء عدة لجان منبثقة عن مجلس الإدارة، تهدف إلى دعم عمل المجلس من خلال توزيع بعض المهام والوظائف عليه وفقاً لاحتياصاتها. من بين أهم هذه اللجان: لجنة التدقيق، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الإنتمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت (umar، 2020).

ولضمان أن تتمكن هذه اللجان من أداء مهامها بكفاءة وفعالية، من الضروري أن تتمتع بعدة صفات أساسية، وأبرزها الاستقلالية. فالاستقلالية لجان مجلس الإدارة تعد عاملًا حاسماً في تعزيز فعاليتها الرقابية والإشرافية والتوجيهية، كما تسهم في تقليل تدخلات الإدارة في عملها، مما يمكنها من أداء مهامها بأفضل طريقة ممكنة، وبالتالي ينعكس ذلك إيجاباً على جودة أداء مجلس الإدارة ككل (كريشان، 2016). وبالتالي استهدفت الدراسة تسلیط الضوء على أثر محددات حاكمة الرقابة الشرعية في تعزيز استقلالية لجان مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن.

1-2 مشكلة الدراسة وأسئلتها

على الرغم من الإثباتات والدلائل التي قدمتها المصارف الإسلامية في قدرتها وكفاءتها على مواجهة التحديات والتغلب على المعضلات المحينة بها، فإنها، مثل غيرها من المنظمات، قد تتعرض للعديد من الأزمات، وبعترف بالخل والقصور في تطبيق الحاكمة من أبرز العوامل التي تؤثر سلباً على أنشطتها وعملياتها المصرفية، وكذلك على تحقيق أهدافها والوفاء بمسؤولياتها، وللهذا السبب، أصبح من الضروري تحقيق التطبيق الأمثل لاستقلالية لجان مجلس الإدارة، لضمان تمكينها من أداء مهامها على أكمل وجه، ومن منطلق أهمية حاكمة الرقابة الشرعية، التي تعد عنصرًا حيوياً محوراً رئيسياً في تشكيل وتأسيس المصارف الإسلامية، كان لا بد من دراسة التحديات الرئيسية التي تواجه هذه الحاكمة وأثرها على استقلالية لجان مجلس الإدارة.

وبالتالي فإن مشكلة الدراسة تتلخص في محاولة الإجابة عن السؤال الآتي: ما هو أثر محددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة إدارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟ ويتفرع من هذا السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية:



السؤال الأول: ما أثر شروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟

السؤال الثاني: ما أثر الالتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟

السؤال الثالث: ما أثر استقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟

السؤال الرابع: ما أثر القرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟

3-1 أهداف الدراسة

تهدف الدراسة بشكل رئيس إلى التعرف على أثر محددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، والقرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة إدارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن. ويتفرع من هذا الهدف الأهداف الفرعية الآتية:

1- التعرف إلى أثر شروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

2- توضيح أثر الالتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

3- بيان أثر استقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

4- التعرف إلى أثر القرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

4-1 أهمية الدراسة

تبرز أهمية هذه الدراسة نظراً لندرة الأبحاث التي تناولت محددات حاكمة الرقابة الشرعية وأثرها على استقلالية لجان مجلس الإدارة، كما تكمن أهميتها في تسليط الضوء على القطاع المصرفي، ممثلاً في المصارف الإسلامية الأردنية، والذي يعد من أهم القطاعات الاقتصادية في الدولة وأحد الركائز الأساسية لدعم التنمية الاقتصادية فيها.

كما وتبرز أهمية الدراسة في تناولها لموضوع محددات حاكمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية، حيث تعد حاكمة الرقابة الشرعية أحد العوامل الرئيسية التي تساهم في تعزيز الدور الاقتصادي والاجتماعي للمصارف الإسلامية، من خلال المساعدة في الحفاظ على سلامة العمليات المصرفية، وحماية حقوق أصحاب المصالح، والامتثال لمتطلبات وقواعد الشريعة الإسلامية، وبالتالي، فإن دراسة محددات حاكمة الرقابة الشرعية تساهم في تتبّع المعنيين في المؤسسات المالية الإسلامية إلى أهم التحديات والعقبات التي قد تعرقل تحقيق الأهداف المرجوة من هذه الحاكمة في المصارف الإسلامية.

كما تتجلى أهميتها في التأكيد على أهمية تحقيق استقلالية لجان مجلس الإدارة، حيث أن توفر هذه الاستقلالية ينعكس إيجابياً على كفاءة وفعالية الدور الإشرافي والرقابي لهذه اللجان في المصارف الإسلامية، مما يؤدي إلى تحسين جودة أداء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى ذلك فإن الاستقلالية تعد من العوامل الأساسية التي تساهم في دعم المصارف الإسلامية للحفاظ على السلامة المصرفية، وحماية حقوق أصحاب المصالح، والالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية، وعليه فإن دراسة محددات حاكمة الرقابة الشرعية من شأنها توجيه انتباه أصحاب العلاقة في المؤسسات المالية الإسلامية إلى القضايا الرئيسية التي تؤثر على جانب الاستقلالية، وهو الموضوع الذي تتناوله هذه الدراسة.

5-1 فرضيات الدراسة

الفرضية الرئيسية H0: لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لمحددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس



الإدارة (استقلالية لجنة التدقير، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

ويتفرع من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية الآتية:


H01: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لشروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

H02: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للالتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

H03: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

H04: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للقرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

6-1 نموذج الدراسة



الشكل (1): نموذج الدراسة

6-2 حدود الدراسة

الحدود المكانية: تمت هذه الدراسة على المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، وهي: البنك العربي الإسلامي الدولي، البنك الإسلامي الأردني، بنك صفة الإسلامي، ومصرف الراجحي.

الحدود البشرية: استهدفت هذه الدراسة الأفراد العاملين في هيئة الرقابة الشرعية ودائرة الرقابة الشرعية والامتثال الشرعي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، بالإضافة إلى لجان مجلس الإدارة في كل بنك، والمتمثلة في (لجنة التدقير، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الإنتمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت).



الحدود العلمية: بحث هذه الدراسة في أثر محددات حاكمة الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن.

2- الإطار النظري والدراسات السابقة

2-1 محددات حاكمة الرقابة الشرعية

وجود اختلاف في الفتاوى الصادرة عن هيئات الفتوى والرقابة الشرعية للمؤسسات المالية يضعف الثقة في شرعية معاملاتها وأنشطتها. هذا الاختلاف يعد تحدياً لقدرة الحكومة على مراقبة تلك الأنشطة من الناحية الشرعية، حيث يمكن أن يحدث عقبات في تنفيذ حوكمة فعالة ومقنعة لهذه المؤسسات بسبب التفاوت في المعايير المستخدمة لتقدير الأدلة الشرعية (العاني، 2015). ومن أهم محددات حاكمة الرقابة الشرعية، كما يلي:

أولاً شروط العضوية: في البنوك الإسلامية تتضمن تشكيل هيئات من العلماء في الشريعة المتخصصين في فقه المعاملات، بالإضافة إلى خبراء في الاقتصاد والمصرفية والقانون. تتبع هذه الهيئات أساليب متنوعة لتحديد شروط العضوية، مما يسمح بمشاركة أعضاء غير فقهاء ولكنهم متخصصون في مجال المؤسسات المالية الإسلامية. هذا التنوع يعزز التمازج بين الثقافات الشرعية والمصرفية، ويسهم في إيجاد اتجاهات متكاملة للمعاملات المالية المعاصرة، التي تتطلب معرفة واسعة بفقه الواقع والأحكام الشرعية المناسبة. دراسات سابقة أظهرت أن أعضاء الهيئات الشرعية يتمتعون بخصائص متنوعة، حيث يجمع بعضهم بين الشريعة والقانون والاقتصاد، مما يعزز دورهم في تعزيز الحكم المؤسسي الإسلامي في البنوك (بكر، 2001).

سابقاً، كانت هيئات الرقابة الشرعية تتتألف من علماء الشريعة الإسلامية بناءً على شهرتهم وثقة الناس بهم، دون التركيز على التخصص في فقه المعاملات والعلوم المساعدة الأصولية والفرعية، وما زال البعض يتلزم بهذا النهج، إلا أن التجارب أظهرت بوضوح ضرورة تفضيل أولئك الذين يتمتعون بالاختصاص في فقه المعاملات، مع إمامهم بالعمل المصرفية. فالفتوى تتطلب معرفة دقيقة بالأحكام الشرعية وفقه الواقع، مما أدى إلى الحاجة الملحة لوجود شروط لعضوية أعضاء الهيئات الشرعية، يمتلكون تحصصات قانونية أو اقتصادية، بالإضافة إلى إمامهم الوفي بالشريعة الإسلامية، حيث أن هذا التنوع في التخصصات يسهم في تكامل العلم الشرعي مع فقه الواقع في سياقات المؤسسات المالية (عبد الله، 2000).

عند تعيين هيئة الرقابة الشرعية، توجد عدة ضوابط يجب أن تتوافق لدى كل مؤسسة. يتولى المساهمون مسؤولية تعيين الهيئة الشرعية من خلال الاجتماعات السنوية للجمعية العمومية، بناءً على توصيات مجلس الإدارة ومراعاة كاملة للقوانين والأنظمة التي تنظم عمل الجمعية. يحق للمساهمين تقويض مجلس الإدارة بتوجيه المكافآت لهيئة الرقابة الشرعية، وينتطلب ذلك الاتفاق بين الطرفين على شروط العلاقة، مع توثيق وتأكيد قبول الهيئة للتعيين في خطاب تعيين مكتوب (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية، 2000)، لذلك يجب أن يشمل خطاب تعيين هيئة الرقابة الشرعية إشارة تعكس التزام المؤسسة بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، كما يجوز للهيئة أن تعيين مراقباً أو أكثر من بين أعضائها أو خارجهم لمساعدتها في أداء مهامها، حيث أن الشروط الأساسية لأعضاء الهيئة الشرعية تتضمن الاستقلالية، الأهلية، المركزية، الأهلية، الجماعة، القدرة على التوازن بين السرية والشفافية، التناسق، والتقرير للأمانة (ل法官ي، 2018).

ثانياً الاستقلالية: الاستقلالية في مجال مراجعة الحسابات ترتبط بشكل وثيق بتقديم علم مراجعة الحسابات، حيث أصبحت أحد المتطلبات الأساسية الضرورية في عمليات المراجعة الخارجية. تعرف المجلس الدولي لمعايير المراجعة الاستقلالية على أنها "السلوك المحايد للمراجعين الخارجيين الذي يهدف إلى القضاء على أي تأثيرات قد تؤدي إلى التحيز في الرأي". (International Auditing and Assurance Standards Board, 2015)

يعرف مجلس ممارسات التدقيق والاستقلالية حالة ذهنية تعكس تخلص المراجعين الخارجيين من تأثيرات السلطة، والمصالح الخاصة، والانطباعات المسبقة على عمله (The auditing practices board, 2006). بينما تعرف الاستقلالية بمدى إصدار أحكام وفتاوي شرعية بشكل مستقل وفقاً للضوابط الاجتهادية الفقهية، شريطة أن يكون الإفتاء دون التأثر بأي توجيه أو محاباة (أحمد، 2009)، وبالتالي إن استقلال هيئات الرقابة الشرعية يعني

قدرتها على إصدار الفتاوى وتبيّن الأحكام الشرعية المتعلقة بأنشطة المصارف الإسلامية، دون أي تدخل أو ضغوط أو تأثيرات خارجية (الدارين وعماد، 2019).

ثالثاً الإلزام: ويشير إلى قدرة هيئة الرقابة الشرعية على فرض تنفيذ الفتاوى والقرارات التي تصدر عنها على المؤسسات المالية، حيث يتوقف مدى هذا الإلزام على مكانة الرقابة الشرعية في هيكلية المؤسسة المالية وعلى كفاءة تنفيذ القرارات داخل البنك، ويعتمد الأمر أيضاً على تمسك أعضاء الرقابة بأرائهم وقدرتهم على فرضها على الإدارة، وعلى الرغم من أن الرقابة الشرعية قد تكون مؤسسيًا في أعلى مستويات التخطيط، إلا أنه إذا كانت الإدارية تحكم بشكل كامل في تنفيذ قراراتها، فإن استقلاليتها وإلزاميتها قد تض محلان، فمن الجوانب الأساسية لاعطاء الرقابة الشرعية أولوية وحقها في إصدار الفتاوى والتوجيهات والمراجعة والتصحيح هو أن تكون قراراتها ملزمة للبنك، إذ تعد الفتوى الشرعية التي تصدر عنها حكماً شرعاً يجب الالتزام به شرعاً (العليات، 2006).

وعلى الرغم من أن النظام التأسيسي لبعض البنوك الإسلامية لم يحدد بوضوح أن قرارات الرقابة الشرعية يجب أن تكون ملزمة، إلا أنها أصبحت عملاً معمولاً به يجب أن تلتزم به إدارات البنوك (محمد، 2004)، فمعظم البنوك الإسلامية تولي أهمية كبيرة لمراجعة الرقابة الشرعية للعقود من الناحية الشرعية وضبطها بما يتوافق مع أحكام الشريعة، وتلتزم بالتوجيهات والقرارات الصادرة عن الرقابة الشرعية، حيث يستند الإلزام بفتواوى وقرارات هيئات الرقابة الشرعية إلى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تعد هذه الفتاوى والقرارات بياً لأحكام الشريعة وتكون ملزمة للأفراد والمؤسسات عموماً. وتنص نظم الأساس للمؤسسات المالية الإسلامية على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، مما يجعلها ملزمة تطبيقاً للمؤسسات المالية الإسلامية (الزيادات، 2011).

تعتبر أساليب الرقابة الشرعية حاسمة في تحديد الإطار العام للخطط التنظيمية والآليات التي تُستخدم في عمليات التدقيق، مما يعزز من قدرة إدارة المؤسسة على اتخاذ القرارات لحماية أصولها ومواجهة التحديات والمخاطر المتنوعة، وعلى الرغم من أن مفهوم الرقابة في المؤسسات المالية، سواء كانت تقليدية أو إسلامية، لا يختلف كثيراً في أهدافه العامة، إلا أن الرقابة الشرعية تتميز بالخصوصية التي تتبع من طبيعة المعاملات التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية، وهذه المعاملات تختلف في طبيعتها ومعطياتها عن تلك السائدة في المؤسسات المصرافية التقليدية، وبالتالي لا شك أن هذه الطبيعة الخاصة للتمويل الإسلامي تثير تحديات مختلفة تتطلب وضع نظام رقابي قوي يأخذ بعين الاعتبار هذه المخاطر، خاصة في النموذج المصرفي المزدوج الذي يجمع بين الخدمات المصرافية التقليدية والمصرافية الإسلامية، لذا يتطلب تأمين الأطر التنظيمية المناسبة التي تتناسب مع طبيعة أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، والتي تتضمن الرقابة الشرعية كعنصر أساسي لضمان التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية والمحافظة على مبادئها (الهاشل، 2013).

الرقابة المصرافية داخل النظام المصرفي الإسلامي تسهم بشكل كبير في تحقيق استقرار اقتصادي أفضل، وتحسين إدارة المخاطر، وتقليل تكاليف رأس المال، وهذا بدوره يعزز النمو الاقتصادي ويعزز الشريعة والمصداقية في الأنشطة المصرافية التي تقوم بها المصارف الإسلامية، وبفضل وجود هيئات الفتوى والرقابة الشرعية لتلك البنوك، يزداد الثقة لدى العملاء مما يؤدي إلى زيادة الإقبال على الودائع في هذه المصارف (الصلاحين، د.ت).

رابعاً القرارات الشرعية: يجب أن تستند إلى الأصول الشرعية المعترفة، وتتطلب دراسة دقيقة للنصوص الدينية والفقهية ذات الصلة، بالإضافة إلى معرفة عميقة بالبيئة الاجتماعية والثقافية والقانوني المحيط بالمسألة، حيث يجب أن تكون مدعومة بأدلة قوية تتوافق مع المقاصد الشرعية ومبادئها العامة، حيث تعتبر غير مقبولة وغير ملزمة إذا لم تتوافر فيها تلك الضوابط الشرعية، ويترتب على إصدار مثل هذه القرارات مسؤولية شرعية على من أصدرها، مع التأكيد على ضرورة الاستناد إلى الأدلة الرئيسية لأحكام الشريعة: الكتاب والسنة والإجماع، دون التعذر إلى أدلة أخرى، حيث يستند العلم الشرعي إلى هذه المصادر الرئيسية لتأصيل المصالح والأحكام في الشريعة الإسلامية (ابن القيم، 1432هـ). ومن شروط القرارات الشرعية ما يلي:

- **اعتماد القرارات على الأدلة الشرعية:** يجب على المفتى أن ينظر في الأدلة المعترفة والرئيسية في الشريعة، وهي الكتاب العزيز والسنة النبوية المطهرة والإجماع الشرعي، كأساس لإصدار الفتاوى والأحكام، وينبغي للمفتى أن يستند إلى هذه الأدلة ولا يتجاوزها للنظر في أدلة أخرى، إذ يقوم العلم الشرعي على هذه المصادر الأساسية لتفسيير المصالح وإصدار الأحكام الشرعية (ابن القيم، 1432هـ).

- **تحقيق المفاهيم الشرعية:** الشريعة الإسلامية وضعفت لتحقيق مصالح الناس في حياتهم وللحفاظ على الضروريات الخمسة: الدين والنفس والعقل والنسل والمال، حيث خلق الله الإنسان بهدف محدد وغاية معينة، والفتوى تأتي لتحقيق تلك الأهداف والمقاصد، لذا يحتاج المفتى أو متخذ القرار إلى فهم عميق لتلك المقاصد الشرعية وإلى استنباطها بناءً على فهمه الشامل لها، وينبغي له أن يأخذ في الاعتبار معانى النصوص الشرعية والأحكام، وأن يراعي المصالح الشرعية، ويسعى لجلب النفع وتجنب المضرة، كما ينبغي أن يكون حريصاً على تحقيق المصلحة العامة والفردية للناس، وأن يأخذ بنظر الاعتبار الظروف والتغيرات التي تحدث في المجتمع. (الشاطبي، 2001).

- **مراجعة مالات الأفعال في الفتوى:** إن أفعال المكلفين ترتبط جميعها بتحقيق مصالح الناس في الدنيا والآخرة، لذا ينبغي للشريعة الإسلامية أن تتحقق هذه المصالح في الأمور العاجلة والأجلة على حد سواء، لذلك يجب على المفتى ومتخذ القرار أن يأخذ في الاعتبار تلك المصالح في المالات والعواقب لأفعال المكلفين، وينبغي له أن يراعي تحقيق تلك المقاصد في تصريحاته الفقهية، مع التأكيد على أهمية النظر إلى المالات وفقاً لمراد الشارع ومقاصده، فالعلماء جميعاً متقوون على أهمية اعتبار المالات في الفقه الإسلامي، وعلى المفتى أن يسعى جاهداً نحو تحقيق المصالح وتجنب المضار في المالات والعواقب لأفعال المكلفين، من خلال توجيههم نحو الخير والصلاح والابتعاد عن المنكر والمضار (الحسين، 2010).

- **التثبت في قرارات ويتأنى في إصدارها:** المفتى يجب أن يكون حذراً ومتأنياً في إصدار الفتوى، وأن لا يتسرع في ذلك، وينبغي عليه أن يتثبت ويبذل جهوداً كبيرة لاستدلاله على قوله، بالاعتماد على الدقة والصحة في الاستدلال والبحث والدراسة، فالعلماء السابقون كانوا يخشون في إصدار الفتوى بسبب الصعوبات الكبيرة التي تواجههم في هذا الأمر، ومن المهم أن يكون المفتى على استعداد لتصحيح الأخطاء في حال وجودها، وأن يبذل جهوداً مستمرة للتتأكد من صحة المصادر والأدلة التي يعتمد عليها في فتواه، إذ يمكن أن يحدث خطأ في هذه العملية، ومن الضروري أن يكون المفتى مستعداً لتقديم التصحيحات الازمة بناءً على الدراسة والتتأكد المستمر (ابن تيمية، 1987).

- **واقعية الفتوى وتوقعها:** من ضوابط اتخاذ القرارات الشرعية أن تكون مرتبطة بالأمور الواقعية والمتوقعة، وأن يتعلق اتخاذ القرار بالمسائل والأحداث الحقيقة التي تؤثر في حياة الناس واحتياجاتهم. يجب على المفتى أن يركز في فتواه على الأمور المحتمل حدوثها في الواقع، وأن يكون على دراية دائمة بالتطورات في الواقع والمشكلات التي يواجهها الناس، وبالتالي يتطلب منه أن يكون قادرًا على تطبيق النصوص الشرعية على تلك المشكلات وتقديم الإجابات الفقهية المناسبة لها، ويجب أن يأخذ المفتى بعين الاعتبار تغيرات الواقع وأحوال الناس، وأن يعمل على تطوير فتواه وتحديثها بما يتوافق مع هذه التغيرات، لضمان استجابته لاحتياجات الناس بطريقة تتناسب مع مقاصد الشريعة ومبادئها العامة. (الفروخ، 2017).

- **وضوح القرارات الشرعية وسلامتها وملامتها:** ينبغي أن تكون الفتوى واضحة ومفهومة بأسلوب مبسط، حتى يستطيع المستقتي فهمها وتطبيقها بسهولة، ويجب على المفتى أن يحرص على استخدام مصطلحات دقيقة وواضحة، وتجنب استعمال المصطلحات المعهودة أو الغامضة التي قد تتعسر على المستقتي فهمها وتطبيقها، ويجب أن يكون الحكم في الفتوى واضحاً بحيث يمكن للمستقتي فهمه وتطبيقه بسهولة، بالإضافة إلى ذلك ينبغي على المفتى أن يأخذ في اعتباره قدرة الناس وفهمهم، حتى لا يؤدي حكم الفتوى إلى تعقيد المشكلات أو تعريضها للخطر، ويجب عليه مراعاة تنوع المدارك والثقافات للناس، حيث تختلف قدراتهم واستجابتهم لفتاويه، ويجب عليه أن يتفاعل مع تلك التفاوتات وفهم الناس، لضمان أن تكون الفتوى مناسبة لعقلهم وفهمهم، مع الحفاظ على تحقيق المقاصد الشرعية في جميع الأحوال. (ابن تيمية، 1987).

- **عدم اتخاذ الرخص منهجاً لطلب الأهون:** على المفتى أن يتتجنب الاعتماد الدائم على الرخص في فتاويه، بل يجب أن يتلزم بالنظر والاستدلال الصحيح. ينبغي له أن يأخذ في الاعتبار أن استخدام الرخص يتطلب عدم وجود ممتنع حقيقي متطرق عليه بين الفقهاء، وأنه يجب أن لا يؤدي إلى اختلاف الحكم في واقعتين مماثلتين، وهذا ما يعرف بالتفريق الممنوع. عليه أن لا يتجاوز الضوابط الشرعية ولا يلجأ إلى الحيل الممنوعة شرعاً، لأن ذلك قد يؤدي إلى تفلت من المقاصد الشرعية، وينبغي على المفتى أن يحرص على التوازن بين الحكم الصارم والرخصة المشروعة، وأن يستخدم الرخص بحكمة وفقاً للضوابط الشرعية، مع الحفاظ على استقامة المقاصد الشرعية وعدم التلاعب بها. كما ينبغي أن يتبع المفتى منهجاً علمياً محدداً في إصدار الفتوى في البنوك

الإسلامية، يتزامن به الفقهاء والخبراء المختصون في هذا المجال، لضمان الاستقامة والدقة في تقديم الفتاوى المناسبة والمتفق عليها شرعاً. (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2002).

2-2 استقلالية لجان مجلس الإدارة

مجلس الإدارة يعتبر هيئة تمثيلية لأصحاب الأموال في المؤسسات، وذلك لحماية حقوقهم وضمان تشغيل أموالهم بطريقة تحقق تعظيم الفوائد (البرهاوي، 2021). ويعرف أيضاً مجلس الإدارة هو هيئة تكون من مجموعة من الأعضاء، سواء كانوا منتخبين من قبل المساهمين أو تعينهم من قبل الجهات المختصة. يتولىأعضاء مجلس الإدارة الإشراف بشكل مشترك على أنشطة الشركة أو المؤسسة، ويعلمون على تحقيق أهدافها ومصالح المساهمين أو أصحاب الأموال من خلال اتخاذ القرارات الإدارية الاستراتيجية والمالية والتشريعية الازمة (الأسداوي، 2021). وعرفتها أبو فارة (2022) بأنها المجموعة التي يعمل أعضاؤها نيبابة عن المساهمين في الإشراف على أداء إدارة الشركة. يتولى أعضاء المجلس الإداري توجيه الشركة واتخاذ القرارات الاستراتيجية والمالية والتشريعية الازمة لضمان تحقيق الأهداف التي حددتها المساهمون.

ويرى الباحث أنه يمكن تعريف مجلس الإدارة بأنه مجموعة من أعضاء الإدارة العليا الذين يتولون المسؤولية العليا في النظام الإداري للشركة أو البنك، حيث يعتبر المجلس الأعلى في النظام الإداري الداخلي، حيث يقوم بالإشراف والرقابة على أعمال البنك أو الشركة، ويتخذ القرارات الحاسمة بما يخدم مصالح المساهمين ويحقق أهداف المؤسسة.

أما استقلالية مجلس الإدارة والتي تعتبر من الخصائص الأساسية له، حيث يُنظر إليه كمركز للسيطرة النهائية الذي يمكن أن يختلف دوره وفقاً لأداء البنك، فعندما يعجز أداء البنك عن تحقيق توقعات المجلس، يتم عادةً إقالة الرئيس التنفيذي، وهذا يدعم بمفهوم الهيئة التنفيذية الذي ينتقد فعالية المجلس في مراقبة الإدارة وحماية مصالح المساهمين، ويتعارض مع نظرية الوكالة التي توكل أن استقلالية أعضاء المجلس الخارجيين تلعب دوراً كبيراً في تقليل مشاكل الوكالة، ويُفضل تعين أعضاء خارجيين لأنهم يجلبون خبراتهم ومعرفتهم المستقلة، وتشير الدراسات إلى أن وجود نسبة عالية من المديرين المستقلين يساعد البنك على تحقيق أداء متوفقاً، حيث يقللون من تعارض المصالح ويضمنون إدارة فعالة ومسئولة (Lamia, 2017).

لقد لعبت المؤسسات الأردنية دوراً مهمّاً في تحديد مفهوم العضو المستقل، وفقاً للتعديلات القانونية التي أدخلتها الحكومة الأردنية، بما في ذلك التعديلات على قانون البنك رقم (7) لسنة (2019). وفقاً لهذا القانون، يُعرف عضو مجلس إدارة البنك المستقل على أنه شخص غير مساهم رئيسي، والذي لا يخضع لسيطرة أي من المساهمين الرئيسيين، ويتمتع بالمؤهلات والخبرات المالية والمصرفية المطلوبة وفقاً للشروط التي يحددها البنك المركزي (البنك المركزي الأردني، 2020).

ويرى الباحث أن مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية الأردنية يسعى جاهداً إلى تحسين أدائها وتقادي الفشل، من خلال تعزيز استقلالية لجانه وتعزيز الحكومة المؤسسية، وهذا يعزز بدوره الرقابة الشرعية على هذه البنوك.

2-3 الدراسات السابقة

هدفت دراسة لمسلف وأخرون، (2022) إلى تسلیط الضوء على الحكومة في المصادر الإسلامية من خلال تحديد الإطار المفاهيمي للمصادر الإسلامية، وتوصلت الدراسة إلى أن الحكومة في المصادر الإسلامية يحكمها الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وتحديد العلاقة بين كافة الأطراف المكونة للنظام المصرفي الإسلامي والمتمثلة في العدالة والمسؤولية والمساءلة والشفافية. بينما هدفت دراسة الجمھور (2021) إلى التأصیل الشرعي لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في المصادر الإسلامية، وتوصلت الدراسة إلى تعريف مناسب لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية، ومشروعية تلك المبادئ في الكتاب والسنة. بينما هدفت دراسة Alam & Miah, (2021) إلى التتحقق من مدى استقلالية وفعالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية في بنغلاديش، وتوصلت الدراسة إلى أن عملية تعين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في بعض المصادر لا تتم وفقاً لتعليمات وإرشادات البنك المركزي، ووجود أدلة مخالطة فيما يتعلق باستقلالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

في حين هدفت دراسة Lahmadi & Lefaida, (2021) إلى البحث في أوجه التشابه والاختلاف في القوانين والأنظمة والأحكام الحالية التي تنظم إنشاء وتكوين ومهام وواجبات وصلاحيات لجان التدقير في القطاع البنكي



في ثلات دول من شمال إفريقيا: الجزائر، تونس والمغرب، وتوصلت الدراسة إلى أن لجان التدقيق في دول شمال إفريقيا محل الدراسة لا تزال في المراحل الأولى من التأسيس والتنفيذ، لا سيما في الجزائر حيث تلعب لجان التدقيق دوراً محدوداً للغاية. إلى حد أقل، تونس حيث تتمتع لجان التدقيق بسلطات ومهام أكثر لأدائها. وبالتالي، يمكن للجان التدقيق العمل بفعالية في القطاع البنكي التونسي. بالنسبة للقطاع البنكي المغربي، تتمتع لجان التدقيق بجميع الصلاحيات والمهام الازمة. بالإضافة إلى ذلك، كلف المشرع المغربي لجنة التدقيق بالعديد من المهام والواجبات والوظائف الرقابية لتمكنها من تنفيذ واجباتها بشكل كامل وبفاءة وفعالية، الأمر الذي سينعكس على حوكمة أفضل للقطاع البنكي المغربي. أما دراسة (2020) Nourredine، والتي هدفت إلى إقامة نظرة على لجنة التدقيق والدور الذي تلعبه في تعزيز وتفعيل ممارسات حوكمة المؤسسات في بيئة الأعمال الجزائرية، وباعتبار لجنة التدقيق كلجنة مستقلة في مهامها وتابعة مجلس الإدارة في المؤسسة وتوصلت الدراسة إلى أنه لدى لجنة التدقيق دور فعال في تعزيز حوكمة المؤسسات في بيئة الأعمال الجزائرية وذلك من خلال تعزيز مختلف الآليات الداخلية والخارجية لحوكمة المؤسسات، تعزيز نظام الرقابة الداخلية بالإضافة إلى تعزيز الإفصاح والشفافية أيضاً داخل المؤسسات الجزائرية. بينما هدفت دراسة (2020) Musa، إلى فحص وكشف محددات نقاط القوة والضعف في خدمات البنوك الإسلامية من خلال نظم حوكمة الشركات، ومن ثم اقتراح الطرق التي يمكن تحسينها، تم الإبلاغ عن النتائج ومستويات التحليلات من خلال الأنظمة العالمية والإقليمية والقانونية وجودة الانتظام وحجم البنك، وتوصلت الدراسة إلى أن أقوى موضوع لحوكمة الشركات في المصادر الإسلامية في العينة هو الشفافية والإفصاح، تليها الضوابط الداخلية والمراجعة الخارجية. وعلى الجانب الآخر، اتضح أن أضعف موضوع في إطار حوكمة الشركات هو إدارة المخاطر، يليه الحوكمة الشرعية ومجالس الإدارة.

3- الطريقة والإجراءات

3-1 منهج الدراسة

تم استخدام منهج الدراسة الوصفي التحليلي كأسلوب أساسي لتحقيق أهداف الدراسة، من خلال الإجابة عن الأسئلة المطروحة، تحليل البيانات المجمعة، واختبار الفرضيات المطروحة.

3-2 مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من المصادر الإسلامية العاملة في الأردن، وهي: البنك العربي الإسلامي الدولي، البنك الإسلامي الأردني، بنك صفوة الإسلامي، ومصرف الراجحي، وتم اتباع استراتيجية المسح الشامل في تحديد العينة للدراسة، أما عينة الدراسة هي عبارة عن الأفراد العاملين في هيئة الرقابة الشرعية ودائرة الرقابة الشرعية والامتثال الشرعي في المصادر الإسلامية العاملة في الأردن، بالإضافة إلى لجان مجلس الإدارة في كل بنك، والمتمثلة في (لجنة التدقيق، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الإئتمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت)

3-3 وحدة التحليل المستهدفة

تم إجراء الدراسة على الأفراد العاملين في المصادر الإسلامية، وتم توزيع (200) إستبانة إلكترونية على أفراد عينة الدراسة من خلال إرسال الرابط عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وبلغ عدد الاستبيانات المسترددة استرداد (179) إستبانة، وكان جميعهم صالحة للتحليل الإحصائي.

3-4 مصادر جمع البيانات

استندت الدراسة على مصادر نظرية وأدبية ثانوية لجمع البيانات والمعلومات لإعداد الجانب النظري وتحديد المتغيرات. كما استخدمت المصادر الأولية في إعداد الجانب العملي للدراسة، حيث شملت أداة الدراسة التي تمثلت في إستبانة تهدف إلى جمع الردود والاتجاهات من الأفراد المعنيين في المصادر الإسلامية.

3-5 اختبار الموثوقية في أداة الدراسة

يقيس معامل ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha Coefficient) درجة الموثوقية في المستخدمة في الدراسة من خلال تحديد درجة الترابط بين عناصرها، وتعتبر قيمة معامل ألفا كرونباخ التي تبلغ (0.70) وأكثر مؤشراً على ارتفاع الثبات العالي في أداة الدراسة، وبالتالي موثوقيتها وإمكانية استخدامها لإجراء عمليات التحليل الإحصائي. والجدول الآتي يوضح نتائج اختبار موثوقية أداة الدراسة:

**الجدول (1): نتائج اختبار موثوقية أداة الدراسة**

الرقم	المتغير	قيمة ألفا
1	شروط العضوية	0.816
2	الالتزام	0.804
3	الاستقلالية	0.802
4	القرارات الشرعية	0.791
	محددات حاكمة الرقابة الشرعية	0.803
	استقلالية لجان مجلس الإدارة	0.859

تشير قيم الجدول (1) إلى ارتفاع درجة الثبات والموثوقية في أداة الدراسة، حيث ظهرت جميع قيم ألفا كرونباخ أكبر من (0.70)، إذ بلغت أقل قيمة (0.791) وهي عند متغير القرارات الشرعية و(0.859) أعلى قيمة عند متغير استقلالية لجان مجلس الإدارة.

3-3 الأساليب الإحصائية

تم تحليل بيانات الدراسة من خلال استخدام أدوات التحليل الإحصائي الملائمة، من خلال الاستعانة بالبرنامج الإحصائي (Statistical Package for Social Sciences- SPSS)، وتم استخدام اختبارات الإحصائية الآتية:

1. الإحصاء الوصفي: التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية؛ لتقييم وصف شامل لدرجة موافقة أفراد عينة الدراسة على الفقرات المختلفة.
2. معامل الاتساق الداخلي - كرونباخ ألفا: لقياس ثبات أداة الدراسة.
3. معامل تضخم التباين والتباين المسموح به لقياس درجة الارتباط بين المتغيرات.
4. تحليل الانحدار الخطي المتعدد والمتدرج: لإختبار فرضيات الدراسة.
5. الأهمية النسبية تم تحديدها طبقاً للصيغة التالية ووفقاً لمقاييس ليكرت الخماسي لبدائل الإجابة لكل فقرة

الحد الأعلى للبيبل - الحد الأدنى للبيبل 5 - 1

$$1.33 = \frac{\text{طريق}}{\text{عدد المفروضيات}} = \frac{5}{3}$$

 عدد المستويات

حيث عدد المستويات هي: منخفض، متوسط، مرتفع، وبذلك يكون:
 المستوى المنخفض: الوسط الحسابي من 1 إلى أقل من 2.33
 المستوى المتوسط: الوسط الحسابي من 2.33 إلى أقل من 3.66
 المستوى المرتفع: الوسط الحسابي من 3.66 لغاية 5.00

**4- تحليل البيانات وإختبار الفرضيات
4-1 وصف متغيرات الدراسة**

يبين الجدول (2) نتائج وصف متغيرات الدراسة باستخدام مقاييس الاحصاء الوصفي.

الجدول (2): وصف متغيرات الدراسة

الرقم	المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الأهمية النسبية
1	شروط العضوية	3.894	0.321	3	مرتفعة
2	الالتزام	3.941	0.307	1	مرتفعة
3	الاستقلالية	3.881	0.319	4	مرتفعة
4	القرارات الشرعية	3.911	0.351	2	مرتفعة
	محددات حاكمة الرقابة الشرعية	3.904	0.225	-	مرتفعة
	استقلالية لجان مجلس الإدارة	3.801	0.324	-	مرتفعة



تشير القيم إلى ارتفاع الأهمية النسبية لمحددات حاكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الأردنية بوسط حسابي (3.904)، وانحراف معياري (0.225)، كما تبين ارتفاع الأهمية النسبية لجميع أبعاد محددات حاكمة الرقابة الشرعية، وقد جاء ترتيبها على التوالي: الإلتزام بمتوسط حسابي (41)، القرارات الشرعية (3.911)، شروط العضوية (3.894)، الاستقلالية (3.881). كما تشير القيم إلى ارتفاع الأهمية النسبية لمتغير الدراسة من استقلالية لجان مجلس الإدارة بوسط حسابي (3.801) وانحراف معياري (0.324).

2-4 نتائج اختبار الفرضيات

2-4-1 نتائج اختبار الفرضية الرئيسية H01

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لمحددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الإلتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الجدول (3): علاقة وأثر محددات حاكمة الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة

التبالين المسوم به	المعاملات المعيارية					المتغير المستقل
	VIF	Sig. T	T	β	الخطأ المعياري	
0.689	1.616	0.000	3.434	0.189	0.053	شروط العضوية
0.451	2.215	0.000	6.048	0.251	0.042	الإلتزام
0.475	2.105	0.000	3.160	0.155	0.050	الاستقلالية
0.553	1.809	0.000	3.537	0.190	0.054	القرارات الشرعية
0.721					R	
0.520					R²	
125.218					F	
0.000					Sig. F	

المتغير التابع: استقلالية لجان مجلس الإدارة

تشير قيم الجدول (3) إلى علاقة محددات حاكمة الرقابة الشرعية وأثره في استقلالية لجان مجلس الادارة في المصادر الإسلامية الأردنية، حيث تبين أن محددات حاكمة الرقابة الشرعية يرتبط بعلاقة قوية وموجبة مع استقلالية لجان مجلس الإداره ($R=0.721$), وساهم في تفسير (52%) من التغير في استقلالية لجنة مجلس الإداره، كما تبين أن تأثيره كان معتبراً في استقلالية لجان مجلس الإداره ($F=125.218$, $Sig.F=0.000$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لمحددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الإلتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإداره (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

ويتبين من الجدول (3) عدم وجود ارتباطات خطية عالية بين المتغيرات التفسيرية (المستقلة)، حيث ظهرت جميع قيم معامل تضخم التباين (VIF) أقل من (10)، وقيم معامل التباين المسوم به أقل من (1.0).

2-4-2 نتائج اختبار الفرضيات الفرعية

الفرضية الفرعية الأولى H01.1

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لشروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإداره في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

يتبيّن من الجدول (3) أن شروط العضوية ترتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإداره ($B=0.182$), وأن أثراها كان معتبراً في استقلالية لجان مجلس الإداره ($T=3.434$, $Sig.T=0.000$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لشروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإداره في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الفرضية الفرعية الثانية H01.2

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للإلتزام في استقلالية لجان مجلس الإداره في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".



يتبيّن من الجدول (3) أن الإلتزام يرتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة ($B=0.254$), وأن أثره كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($T=6.048$, $Sig.T=0.000$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للالتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الفرضيّة الفرعية الثالثة $H_{01.3}$
"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائيّة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

يتبيّن من الجدول (3) أن استقلالية العضوية ترتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة ($B=0.158$), وأن أثرها كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($T=3.160$, $Sig.T=0.000$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة احصائيّة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الفرضيّة الفرعية الرابعة $H_{01.4}$
"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائيّة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للقرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

يتبيّن من الجدول (3) أن القرارات الشرعية ترتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة ($B=0.191$), وأن أثرها كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($T=3.537$, $Sig.T=0.037$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة احصائيّة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للقرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن". ولترتيب أثر أبعاد محددات حاكمة الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة، تم استخدام تحليل الانحدار المتدرج.

الجدول (4): ترتيب أثر أبعاد محددات حاكمة الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة

النموذج	محددات حاكمة الرقابة الشرعية	B	قيمة t المحسوبة	Sig* مستوى الدلالة	R ² معامل التحديد	F المحسوبة	Sig* مستوى الدلالة	مستوى الدلالة
الأول	الالتزام	0.134	3.874	0.000	0.466	277.172	0.000	B
الثاني	الالتزام	0.171	4.047	0.000	0.498	225.727	0.000	F المحسوبة
	القرارات الشرعية	0.102	2.215					
الثالث	الالتزام	0.211	4.540	0.000	0.514	163.464	0.000	F المحسوبة
	القرارات الشرعية	0.161	2.598	0.000				
	شروط العضوية	0.154	2.140	0.000				
الرابع	الالتزام	0.254	6.048	0.000	0.520	125.218	0.000	F المحسوبة
	القرارات الشرعية	0.191	3.537	0.000				
	شروط العضوية	0.182	3.434	0.000				
	الاستقلالية	0.158	3.160	0.000				

تنشير قيم الجدول (4) إلى أن (الالتزام) يعد الأكثر تأثيراً في استقلالية لجان مجلس الإدارة، حيث ساهم في تفسير (46.6%) من التغيير في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($R^2=0.466$), ويدخل متغير (القرارات الشرعية) لنموذج الانحدار ازدادت نسبة التفسير لتصبح ($R^2=0.498$), وأدى دخول متغير (شروط العضوية) لنموذج الانحدار إلى زيادة نسبة التفسير لتصبح ($R^2=0.514$), وعند دخول متغير (الاستقلالية) لنموذج الانحدار الذي يضم الأبعاد الثلاث السابقة مجتمعة ازدادت نسبة التفسير لتصبح ($R^2=0.520$).

5- النتائج والتوصيات

5-1 النتائج

أشارت مخرجات التحليل واختبار الفرضيات إلى النتائج الآتية:



- 1- ارتفاع مستوى الأهمية النسبية لمحددات حاكمة الرقابة الشرعية وأبعاده (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن. وهذا يشير إلى زيادة الوعي بأهمية هذه المحددات لتحقيق شروط العضوية والالتزام والاستقلالية العضوية، والامتثال للقرارات الشرعية.
 - 2- ارتفاع مستوى الأهمية النسبية لاستقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن. وهذا يدل على الاعتراف المتزايد بأهمية ضمان أن لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية، تعمل باستقلالية وحياد، حيث أن هذا الارتفاع في الأهمية ينبع من الحاجة إلى حوكمة رشيدة وفعالة والتي تهدف إلى حماية مصالح المساهمين وضمان أن إدارة البنك تعمل بما يتماشى مع أفضل المعايير والممارسات الدولية.
 - 3- وجود أثر دال إحصائياً لمحددات حاكمة الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإئتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن
 - 4- وجود أثر دال إحصائياً شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية في في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.
 - 5- يعتبر الالتزام من أهم محددات حاكمة الرقابة الشرعية تأثيراً في في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، وهذا قد يشير إلى المصداقية والثقة في هذه البنوك، ومن السهل مراقبة أدائها والتتأكد من أنها تعمل حسب النصوص والقيم الإسلامية
- 5- التوصيات**
- بناءً على النتائج السابقة، يقترح البحث التوصيات الآتية:
- 1- زيادة الاصحاحات حول تعزيز الشفافية التي تتعلق بالقرارات الشرعية، بما في ذلك نشر تقارير سنوية تفصيلية عن أنشطة هيئة الرقابة الشرعية
 - 2- التأكيد على استقلالية هيئة الرقابة الشرعية عن الادارة التنفيذية للبنوك الإسلامية الأردنية، لضمان اتخاذ قرارات نزيهة ولا تتأثر بالضغوط الإدارية
 - 3- وضع معايير أكثر صرامة حول تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، وذلك ليتم اختيار أفراد ذو كفاءة وخبرة في الشريعة الإسلامية.
 - 4- تنظيم برامج تدريبية مستمرة لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية لتحديث معارفهم بأخر التطورات في الفقه الإسلامي والتمويل الإسلامي.
 - 5- تشجيع أعضاء هيئة الرقابة على المشاركة في البحوث والمؤتمرات العلمية لتبادل المعرفة واكتساب خبرات جديدة
 - 6- اعتماد تقنيات الرقابة الشرعية الرقمية لتحسين كفاءة وفعالية عمليات الرقابة

المراجع

1. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن إيوب بن سعد (1432هـ). مفتاح دار السعادة. ط1، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
2. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد. (1987). الفتاوى الكبرى. ط1، ج3، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
3. ابو فارة، حنين ابراهيم حسني. (2022). تأثير خصائص مجلس الإدارة على توزيعات الأرباح - الرافعة المالية كمتغير معدل. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة جرش، جرش، الأردن.
4. أحmineen, محمد. (2009). معايير حوكمة الرقابة الشرعية. مؤتمر الرقابة الشرعية الرابعة عشر، الفترة 22-23 أذار، المنامة، البحرين.
5. الاسداوي، مصطفى السيد مصطفى علي. (2021). أثر خصائص مجلس الإدارة وهيكل الملكية على التجنب الضريبي: دراسة اختبارية في البيئة المصرية. المجلة العلمية للدراسات المحاسبية، جامعة قناة السويس، المجلد (3)، العدد 2، ص76-125.

6. البحراوي، إيمان محمد أحمد محمود. (2021). تحليل العلاقة بين خصائص الإدارة وممارسات إدارة الأرباح من خلال الأنشطة الحقيقة: دراسة تطبيقية على سوق الأوراق المالية المصري. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، جامعة قناة السويس، المجلد 12، العدد (1)، ص183-207.
7. البدارين، عبدالله محمد وعماد، رفق خالد بركات. (2019). استقلال الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية الأردنية، الواقع والمأمول. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 15، العدد (1).
8. بكر، محمد داود. (2001). معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية. المؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، يومي 9-10 أكتوبر.
9. البنك المركزي الأردني (2020). البنك المركزي الاردني (2000). تعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة لسنة 2000
10. الجمهور، مساعد. (2021). التأصيل الشرعي لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. مجلة الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، جامعة الأزهر، المجلد 2، العدد (40)، ص1047-1094.
11. الحسين، وليد بن علي. (2010). اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي. ط1، دار التدميرية للنشر، الرياض، السعودية.
12. الرشيدى، ثامر. (2020). مدى التزام البنوك الإسلامية الكويتية بتعليمات حوكمة الرقابة الشرعية عند منح الإئتمان للمشاريع الصغيرة. مجلة القلم، عدد (20).
13. الزيادات، عماد. (2011). استقلالية هيئات الرقابة الشرعية وإلزامية فتواها وقراراتها في المؤسسات المالية الإسلامية، نموذج تطبيقية تشريعية وعمليات في المملكة الأردنية الهاشمية. مجلة جامعة نجاح للأبحاث العلوم الإنسانية، المجلد 25.
14. الشاطبي، أبي اسحاق ابراهيم بن موسى بن محمد الخمي. (2001). المواقف. تحقيق: مشهور بن حسين آل سلمان، ط1، ج5، دار ابن عفان، القاهرة، مصر.
15. الصلاحيين، عبدالمجيد. (د.ت). هيئات الفتوى والرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية. مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر العلمي الرابع، دبي، الإمارات.
16. العازمي، وليد حسن، عبدالمجيد وشرف الدين، أشرف. (2020). أثر معايير الحوكمة الشرعية في تعزيز الإفصاح والشفافية في المصارف الإسلامية الكويتية. مجلة الدولية للترااث في الثروة والتمويل الإسلامي، معهد المصرفي والمالي الإسلامي، الجامعة الإسلامية، ماليزيا، مجلد 1، عدد (2).
17. العاني، فتيبة عبدالرحمن. (2015). دور الهيئات الرقابية في خصوصية حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية. دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، دبي، الإمارات.
18. عبدالله، علي أحد. (2000). تقييم آليات الرقابة على العمل المصرفى. ندوة البركة التاسعة عشر للإقتصاد الإسلامي، ديسمنير، مكة المكرمة، السعودية.
19. العليات، أحمد عبدالغفور. (2006). الفقه والتشريع. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
20. عمار، أحمد. (2020). دور (لجان) مجلس الإدارة كأحد آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري: دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الليبية. مجلة الدراسات الاقتصادية، كلية الاقتصاد، جامعة سرت، مجلد 3، عدد (4).
21. الفروخ، خالد علي هطبوش. (2017). دور المجتمع الفقهي ومجالس الإفتاء في ضبط الفتوى. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن.
22. كريشان، مثال. (2016). أثر استقلالية لجان مجلس الإدارة على المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2008-2014). (أطروحة دكتوراه غير منشورة)، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن.
23. لقاضي، هشام. (2018). معايير حكامة هيئة الرقابة الشرعية. مجلة البلاغ الحضاري، العدد(4)، ص 179-177.
24. لمسلف، عبلة وحمني، حوية وطوبال، ابتسام. (2022). التأصيل الشرعي لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. مجلة الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية، المجلد 2، العدد (40)، ص1047-1094.



25. محمد، فادي. (2004). المصارف الإسلامية، منشورات الحبلى الحقوقية. ط1، بيروت، لبنان، ص 187-188.
26. معمر، حمدي وصلحية، فلاق. (2021). متطلبات حوكمة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية. مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، مجلد 2، عدد (4).
27. معمر، حمدي وصلحية، فلاق. (2021). متطلبات حوكمة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، مجلد 2، عدد (4).
28. الهاشل، محمد يوسف. (2013). فعاليات المؤتمر الخامس للمؤسسات المالية الإسلامية. الكويت، ص 5-6.
29. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية (2000). معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية "الضوابط".
30. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (2002). المعايير الشرعية. المعيار رقم (29)، ملحق ج. المنامة، البحرين.
31. Al Qassaymeh, M., & Al-Barashdi, S. (2024). Role of Option of Sight (Khayar Al-Ro'ya) in Protecting the Buyer in International Sale Contract. International journal for scientific research.
32. Alam, K., & Miah, M. (2021). Independent and Effectiveness of Sharia Supervisory Board of Islamic Banks: Evidence from an Emerging Economy, Op.cite, p.173-191
33. Al-Gasaymeh, A., Qasaimeh, G., Alrawashdeh, N., Alsmadi, A., & Alzoubi, H. (2023). The Impact of Cobit 5 On the Effectiveness of Applying Governance Tools in Jordanian Commercial Banks. Calitatea, 24(194), 377-384.
34. Al-Own, B., Saidat, Z., Kasem, J., & Qasaimeh, G. (2023, March). Impact of Digital Payment Systems and Blockchain on Economic Growth. In 2023 International Conference on Business Analytics for Technology and Security (ICBATS) (pp. 1-5). IEEE.
35. Al-Qassaymeh, M. (2020). Delivery of Electronic Products in Electronic Sale Contracts Under Jordanian Law: An Overall Comment. Business Law Review, 41(6).
36. Al-Qassaymeh, M. Manner, Time and Place of Delivery of the Electronic Product in the Electronic Sale Contract: A Study under Omani Law.
37. International Auditing and Assurance Standers Board. (2015). Handbook of international quality control, auditing review other Assurance, and related services, pronouncement. international federation of accountants, New York, USA,
38. Lahmadi, A., & Lefaida, A. (2021).A Comparative Study of the North African Context: Algeria, Tunisia, and Morocco. Journal of Financial, Accounting and Managerial Studies, Vol. 8, No. (3), p. 830-848.
39. Lamia (2017). The Board of Directors: Scope and Limit of its Influence on the Governance of Algerian Public Economic Enterprises. (Unpublished Doctorat Thesis), University of Algiers, Algeria.
40. Musa, D. (2020). The Application of the Corporate Governance in Management of Islamic Banks. Culture and Development Journal, Vol. 20, No. (152), p.324-350
41. Nourredine, F. (2020).Committee of Audit and Its Role in Enhancing Corporate Governance in Algerian Business Environment. AFAQ Review of Research and Studies,Vol. 3, No.(1), p.8-24
42. Saidat, Z., Abdelrahim, H., Alkhodary, D., & Qasaimeh, G. (2023, March). Impact of open big data and insurrect on business digitalization. In 2023 International



Conference on Business Analytics for Technology and Security (ICBATS) (pp. 1-5). IEEE.

43. Sasaki, T., & Yonezawa, Y. (2015). Corporate Governance and Shareholder Value. *Journal of Securities Analysis*, Vol. 3, No. (2). p 41.
44. The auditing practices board. (2006). Ethical standard for reporting accountants. p33-34.